



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

## تعليمات تنفيذية

رقم ( ٤٤ ) لسنة ٢٠٢٢

بشأن

الإلتزامات المقررة على كافة وحدات المصلحة

بخصوص تعاملات الممولين الواردة من جهات الإلتزام

في ضوء أحكام المادة (٥٩) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥

سبق وأن أصدرت المصلحة الكتاب الدوري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الإلتزام المأموريات بتوفير البيانات للممولين من واقع الخام الرئيسي بالمأموريات المتصل بشبكة المصلحة،

وفي ضوء النتائج التي أسفرت عنها الاجتماعات المنعقدة بين جهات الاختصاص بالمصلحة والمسئولة عن رفع البيانات وقواعد البيانات والبرامج والشركة المنفذة للمشروع EXCEL والمنتبهة إلى إنشاء شاشة برنامج فرعي مرتبط بشاشة الطق يقوم بإجراء التعديلات بعد فحص الخطابات الواردة من الممولين والتحقق من صحة البيانات الواردة به، على أن يتم ربط البحث عن معاملات الممولين بالبحث في ملف التعديلات وصولاً للتعاملات الصحيحة.

**لذا تليه المصلحة على كافة الوحدات التنفيذية ضرورة اتباع الآتي :**

١. الإلتزام عند الاستعلام عن تعاملات الخصم والتحصيل الخاصة بالممول على شبكة المصلحة، بالإطلاع على شاشة تعديل التعاملات على المنظومة للأخذ في الاعتبار أية تعديلات تمت على تعاملات الممول طبقاً لحالة التعديل، ويُعد التقرير الملحق بشاشة التعديلات جزء لا يتجزأ من تعاملات الممول سواء كانت بيعاً أو شراءً.

٢. ضرورة الإطلاع على التقرير الدوري المرسل - عبر البريد الإلكتروني أو من خلال وسائل الاتصال المختلفة للمصلحة - من الإدارة العامة لمتابعة التحصيل تحت حساب الضريبة لكل مأمورية على حدى للممولين التابعين لها والذين تم التعديل لهم وفقاً للكتاب الدوري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٩.

وعلى قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ، والإدارة العامة للمراجعة الداخلية، المتابعة والتحقق - كل فيما يخصه - من تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة .

والله ولي التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

حضره  
c.c.c

رضا عبد القادر غريب "

صدر في: / ٥ / ٢٠٢٢